٦

الوحدة السادسة

بيع التقسيط والمعاملات المصرفية

يتوقع منك بعد دراستك لهذه الوحدة أن:

- ١. تعرف شروط جواز بيع التقسيط.
- ٢. تقارن بين بيع التقسيط، وبيع المرابحة للواعد بالشراء.
- ٣. تميز بين أنواع البطاقات المصرفية وأحكامها.
- ٤. تعرف المراد بخصم الأوراق التجارية.
- ٥. تعرف المراد بالصناديق الاستثمارية وحكمها.
- ٦. تدرك كيف يدخل الربا في بعض المعاملات المصرفية.
- ٧. تحذر من المعاملات المصرفية المحرمة.
- ٨. تمثل لأنواع البيوع التي درستها.

رابط الدرس الرقمي

www.ien.edu.sa

بيع التقسيط

تعريفه

ينتشر بيع التقسيط في العالم، على ضوء معارفك السابقة: اكتب تصورًا عن حقيقة هذا النوع من البيوع.

.....

.....

رتب الكلمات الآتية لتحصل على تعريف مناسب لبيع التقسيط، ثم قارنه بما كتبت.

في أوقات - مفرقا - معلومة - بيع - يدفع - بثمن - أكثر - الحال - على أجزاء - من ثمنها - مؤجل - سلعة.

.....

وضح بيع التقسيط بمثالين:

المثال الأول: .....

.....

المثال الثاني: .....

.....

حكمه

بيع التقسيط جائز؛ لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ ﴾[1].

فالآية عامة في جميع عقود المداينات ومنها بيع التقسيط.

(١) سورة البقرة الآية ٢٨٢.

شروطه

يشترط لصحة بيع التقسيط أربعة شروط:

١- ألا يكون المبيع ذهباً أو فضةً أو نقودًا؛ فلا يجوز مثلاً بيع الذهب بالتقسيط، ولا شراء العملة بالتقسيط، لوجوب التقابض في مبادلة الذهب بالنقود.

٢- أن يكون المبيع مملوكاً للبائع وقت العقد، فلا يجوز أن يبيع سلعة قبل أن يملكها ثم يذهب فيشتريها ويسلمها للمشتري؛ لحديث حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله يأتيني الرجل فيسألني عن البيع ليس عندي ما أبيعه منه، ثم أبتاعه من السوق فقال: «**لا تبع ما ليس عندك**»[(١)]، وعنه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: «**ابن أخي إذا اشتريت شيئاً فلا تبعه حتى تقبضه**»[(٢)].

٣- ألا يشترط البائع على المشتري زيادة في الثمن إذا تأخر عن أداء ما عليه في الوقت المحدد؛ لأن هذا من الربا، كأن يقول: تدفع عن كل قسطٍ تتأخر في أدائه غرامة عن التأخير.

٤- أن يكون المبيع مقبوضًا للبائع فلا يجوز أن يبيع سلعة قد اشتراها، ولكنه لم يقبضها.

نشاط

١/ بين لماذا يحرم ما يأتي:

أ - شراء الذهب والفضة والعملات بالتقسيط.

.....

.....

ب - بيع السلعة قبل ملكها.

.....

.....

(١) سبق تخريجه ص ١٠٥.

(٢) سبق تخريجه ص ١١٠.

٢/ بيع التقسيط تسبب في التوسعة على كثير من الناس وبخاصة ذوي الدخول المحددة؛ ولكنه في الوقت نفسه أوقع كثيرًا من الناس في تراكم الديون وأحياناً يؤدي بهم إلى السجن. بالتعاون مع مجموعتك: ما الإيجابيات التي اشتمل عليها بيع التقسيط، وما السلبيات؟ ثم بين سبب الوقوع فيها وعلاجها.

إيجابيات التقسيط	سلبيات التقسيط
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
أسباب الوقوع في سلبيات التقسيط	**علاج هذه السلبيات**
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....

٣/ اكتب رسالة توجهها إلى صديق لك علمت أنه يكثر من الشراء بالتقسيط من غير حاجة.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

بيع المرابحة للواعد بالشراء

تعريفه

هو شراء سلعة بناء على طلب شخص، ثم بيعها بالأجل بربحٍ معلومٍ لذلك الشخص. سمي بذلك؛ لأن البائع يبيع السلعة بثمنها الأول الذي اشتراها به وربحٍ معلوم.

مثاله

أن يرغب شخص في شراء سيارةٍ ثمنها خمسون ألف ريال، فيطلب من المصرف أن يشتريها لنفسه، ويعده بأنه إذا تملكها – أي المصرف – فإنه يشتريها منه بالأجل بثمنها الأول وربح ١٠٪، أي بخمسةٍ وخمسين ألف ريال يدفعها بالتقسيط خلال سنتين.

وقد تكون السلعة معينة، كأن يقول: اشتروا هذه الدار، أو هذه السيارة، أو هذه الأسهم، ثم سأشتريها منكم.

وقد تكون موصوفة من غير تعيين، كأن يقول: اشتروا سيارةً مواصفاتها كذا وكذا، أو حديداً مواصفاته كذا وكذا، ثم سأشتريها منكم.

مثال آخـر: .....

.....

.....

نشاط

ما وجه العلاقة بين هذا النوع من البيع، وبيع التقسيط؟ وما الفرق بينهما؟

.....

.....

.....

حكمه

هو بيع جائز؛ لعموم قول الله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ (١).

(١) سورة البقرة الآية ٢٧٥.

شروطه

يشترط لصحته الشروط الأربعة السابقة المذكورة في بيع التقسيط، فلا يجوز للمصرف (البائع) أن يبيع السلع على العميل حتى يملكها ملكاً حقيقياً لا صورياً، ويقبضها القبض المعتبر شرعاً بحيث تدخل في ضمانه؛ لحديث حكيم بن حزام رضي الله عنه السابق.

ويضاف إلى الشروط السابقة شرط واحدٌ وهو: ألا يكون الوعد السابق مُلْزِماً لأي منهما، بل يجب أن يبقى الخيار لهما جميعاً، فإذا اشترى المصرف السلعة بناءً على طلب عميله، فله أن يبيعها عليه أو على غيره، كما أن للعميل أن يشتريها أو أن يعدل عن الشراء؛ لأن الإلزام بالشراء أو بالبيع ينافي الرضى بالعقد وهو شرط لصحة البيع.

تصرفات خاطئة

١- بعض المصارف تأخذ من العميل عربوناً للتأكد من التزامه بتنفيذ وعده، فإذا اشترى المصرف السلعة ثم عدل العميل عن الشراء منه لم يرد إليه ذلك العربون، وهذا محرم ومن أكل المال بالباطل، لأن العربون لا يُدفع إلا بعد تمام العقد - إلا أنه عقد معلق - وفي مرحلة المواعدة في المرابحة للآمر بالشراء لم يتم العقد، لأن المصرف لم يملك السلعة بعدُ.

٢- بعض المصارف توكل العميل بالشراء الأول والقبض. فمثلاً قد يرغب العميل في شراء سيارة ثمنها ثمانون ألف ريال، فيعطيه المصرف شيكاً بذلك المبلغ، ويوكله بشراء السيارة وتسلمها من المعرض، وفي الوقت نفسه يقيد في ذمة العميل تسعين ألف ريال ثمناً لبيع السيارة عليه بالأجل. وهذا التصرف يعد حيلة على الربا، لأن تملك المصرف صوري، فإن حقيقة هذه المعاملة أن المصرف أقرضه ثمانين ليردها تسعين، فهو قرض بفائدة.

٣- بعض المصارف تبيع السلع قبل أن تقبضها القبض المعتبر شرعاً، فمثلاً قد يشتري المصرف أسهماً مباحة بناءً على طلب العميل،ثم يبيعها قبل أن تسجل في محفظته [١]، فهذا لا يجوز؛ لأن قبض الأسهم يكون بتسجيلها في المحفظة الاستثمارية.

---

(١) أي لم تقيد في حسابه.

نشاط

ميِّز ما يجوز وما لا يجوز من المعاملات الآتية؛ مع ذكر السبب:

م	صورة المعاملة	حكمها	السبب
١	يرسل المصرف العميل بالمبلغ إلى معرض السيارات الذي يتعامل معه، فيستلم السيارة التي يريد، ويقيد حسابها مع الزيادة على العميل		
٢	يشتري المصرف السيارات له، ثم يبيعها على العملاء مقسطة بزيادة على الثمن الأصلي		
٣	إلزام المشتري بالسلعة في بيع المرابحة للواعد بالشراء		

رابط الدرس الرقمي

www.ien.edu.sa

البطاقات المصرفية

تعريفها

هي بطاقات لدائنية[1] ممغنطة، يدون عليها اسم حاملها، وتاريخ إصدارها، وتاريخ نهاية صلاحيتها، وتستخدم في الحصول على النقد أو في شراء السلع والخدمات.

أنواعها

البطاقات المصرفية على نوعين:

النوع الأول: بطاقات الخصم الفوري

وفيها يتم الخصم فوراً من رصيد العميل الموجود لدى المصرف. أي أن هذه البطاقات لا تعطى إلا لمن كان له رصيد لدى المصرف، ولا يتمكن من استعمالها إلا بمقدار ذلك الرصيد.

استخدامها

تستخدم بطاقات الخصم الفوري في أمرين:

الأول: إجراء العمليات المصرفية الاعتيادية عبر "أجهزة الصرف الآلي"، كالسحب النقدي من الرصيد، والإيداع، والاستعلام عن الرصيد، والحوالات، وتسديد الفواتير.

والثاني: دفع ثمن المشتريات من سلعٍ وخدمات عبر "نقاط البيع"، وهي أجهزة موجودة لدى التجار الذين يقبلون البطاقة، يتم من خلالها خصم المبلغ من حساب العميل إلكترونياً وتحويله إلى حساب التاجر فور إجراء عملية البيع.

حكمها

هذه البطاقات يجوز إصدارها والتعامل بها؛ لأنها لا تستخدم إلا في حدود رصيد العميل، فليس فيها قرض من المصرف للعميل.

---

(١) أي بلاستيكية.

والأجور التي يأخذها المصرف على هذه البطاقات جائزة أيضاً، سواء أكانت مقابل الإصدار أم السحب النقدي أم دفع ثمن المشتريات [1]، وسواء أكانت تلك الأجور بمبلغٍ مقطوعٍ أم بنسبةٍ من المبلغ المسحوب أو من ثمن الشراء، لأن هذه الأجور مقابل الخدمات المقدمة من المصرف، ولا يترتب على أخذها محظور شرعي.

حكم استخدامها في شراء الذهب والفضة والعملات

يجوز استخدام بطاقة الخصم الفوري في شراء الذهب والفضة والعملات؛ لأن خصم النقود من المشتري وقيدها في حساب البائع يتم فوراً عند الشراء.

النوع الثاني: بطاقات الائتمان

هي بطاقات لا يلزم أن يكون لحاملها حساب لدى المصرف المصدر لها، بل يدفع المصرف المبالغ المستحقة على العميل عند استخدامه للبطاقة ثم يطالبه بعد ذلك بأداء هذه المبالغ له.

ففي هذه البطاقات يعطى العميل فترة سماح للسداد، ويكون لها سقف ائتماني - أي حد أعلى للاستخدام - لا يتجاوزه العميل.

استخدامها

تستخدم هذه البطاقات في أمرين:

الأول: الحصول على النقد في حدود مبلغٍ معين من أجهزة الصرف الآلي، حيث يقرضه المصرف المصدر للبطاقة تلك النقود على أن يردها العميل بعد أجلٍ متفق عليه، ويأخذ المصرف رسوماً من العميل مقابل عملية الإقراض هذه، وقد تكون هذه الرسوم مبلغاً مقطوعاً، مثل ٤٠ ريالاً عن كل عملية اقتراض، أو بنسبةٍ من مبلغ القرض، مثل ١٪ من المبلغ المقترض في كل عملية.

والثاني: شراء السلع واستئجار الخدمات، فيدفع المصرف مبلغ الشراء عن العميل للبائع الذي يقبلها ثم يطالب العميل بدفع ذلك المبلغ لاحقاً. ويأخذ المصرف عمولة على البائع وليس على العميل مقابل هذه الخدمة، وتتراوح هذه العمولة مابين ١-٨٪ من الثمن.

---

(١) والذي جرى عليه العمل في المملكة أن الذي يتحمل هذه الأجور هو المصرف المصدر للبطاقة، فلو استخدم العميل بطاقته في السحب النقدي أو الشراء من جهاز لمصرف آخر، فإن المصرف المصدر للبطاقة يدفع للمصرف مالك الجهاز أجور العملية، وهو جائز أيضاً.

مثال ذلك: لنفرض أن شخصاً أراد أن يشتري سلعة بمائة ريال ويدفع ثمنها بالبطاقة الائتمانية، فإن البائع يمرر هذه البطاقة عبر جهازٍ خاص لإرسال معلومات الصفقة للمصرف المصدر للبطاقة لأخذ موافقته عليها، فإذا تمت الموافقة فإن المصرف يحول الثمن لحساب البائع مخصوماً منه العمولة المتفق عليها بينه وبين البائع، ولنفرض أنها ٢٪، أي أنه سيقيد لصالح البائع ٩٨ ريالاً، ثم إن المصرف يطالب حامل البطاقة بدفع الثمن كاملاً أي مئة ريال، وذلك بعد مضي فترة السماح المتفق عليها بينهما.

أنواع البطاقات الائتمانية

تصنف البطاقات الائتمانية بحسب طريقة تسديد الدين الذي على العميل إلى نوعين، هما:

أ- بطاقات الخصم الشهري:

وهي بطاقات يطالب حاملها بتسديد المبالغ المستحقة عليه دفعة واحدة بدون زيادة، بعد مضي فترة سماح متفق عليها، تتراوح عادة ما بين ثلاثين وستين يوماً.

فإذا استخدمها العميل في شراء سلعةٍ بألف ريالٍ مثلاً، فإن المصرف يطالبه بدفع ألف ريالٍ بعد أربعين يوماً.

ومن أمثلة هذه البطاقات: بطاقة " الأمريكان إكسبريس" وبطاقتا " الفيزا" و " الماستر كارد" اللتان تصدرهما المصارف الإسلامية.[١]

حكمها:

تجوز هذه البطاقات بشرطين:

الأول: ألا يشتمل عقد البطاقة على اشتراط غرامة عند تأخر حامل البطاقة في السداد للمصرف؛ لأن هذا الشرط ربوي.

والثاني: ألا يستخدمها حامل البطاقة في السحب النقدي إذا كان المصرف يأخذ عمولة نسبية عن كل عملية سحب، وكذا إذا كان يأخذ أجراً مقطوعاً يزيد عن قدر التكلفة الفعلية لتلك العملية.

---

(١) أما إذا كان المصدر لها المصارف الربوية فلا تخلو عادة من الربا المحرم.

فإذا تحقق هذان الشرطان فلا حرج إن شاء الله في استخدامها، وأما العمولة التي يأخذها المصرف من البائع فإنها تكيف شرعاً على أنها أجرة مقابل السمسرة للبائع، وأجرة السمسار يجوز شرعاً أن تكون مبلغاً ثابتاً وأن تكون بنسبة من ثمن البيع.

حكم استخدامها في شراء الذهب والفضة والعملات

يجوز استخدام بطاقة الخصم الشهري في شراء الذهب والفضة والعملات؛ لأن المصرف يقيد الثمن لصالح البائع فور إجراء عملية البيع [1]، والقيد في الحساب يعد في العرف قبضاً ولو لم تسلم النقود بالفعل؛ ولأن قبض التاجر فاتورة البيع الموقعة من العميل في قوة قبض محتواها، فهي كالشيك المصدق، بل أقوى منه، لأنها واجبة الدفع متى استوفت شروطها.

ب - بطاقات الدَّين المتجدد:

وهي بطاقات يتم فيها تقسيط الدين المستحق على العميل على فترات وتزداد قيمة الدين بزيادة فترة التقسيط.

فمثلاً: لو أن شخصاً استخدم البطاقة في شراء سلعٍ بخمسة آلاف ريال، فلا يطالب بتسديد المبلغ كاملاً في نهاية فترة السماح، وإنما يعطى فرصة للتسديد على أقساطٍ لمدة ستة أشهر في كل شهرٍ ألف ريال، أي يصبح المبلغ ستة آلاف ريال.

ومن أمثلة هذه البطاقات: بطاقتا (فيزا) و(ماستر كارد) اللتان تصدرهما المصارف الربوية.

حكمها:

بطاقات الدين المتجدد محرَّمة، لأن الدين يزيد فيها بزيادة المدة، وهذا هو الربا.

(١) وتأخر التسوية النهائية ليومٍ أو يومين لا يعني عدم تحقق القبض؛ لأن القبض حصل بالقيد المصرفي، والتسوية أمر زائد على ذلك.

نشاط

١/ قارن بين بطاقات الخصم الفوري، وبطاقات الائتمان بذكر أوجه الشبه والاختلاف بينهما:

نوع البطاقة	أوجه الشبه	أوجه الاختلاف
بطاقات الخصم الفوري	.....	.....
بطاقات الائتمان	.....	.....

٢/ ميز ما يجوز وما لا يجوز من المعاملات الآتية؛ مع ذكر السبب:

م	صورة المعاملة	حكمها	السبب
١	بطاقة يستخرجها العميل من المصرف على أن يستخدمها في الشراء وسحب النقود، ثم يسدد مقسطا ببعض الفوائد اليسيرة		
٢	بطاقة يستخرجها العميل من المصرف على أن يستخدمها في شراء البضائع، ويسدد المبلغ بغير زيادة على أن يأخذ المصرف عمولة من البائع		
٣	شراء الذهب والفضة بإحدى بطاقات السحب الفوري		

رابط الدرس الرقمي

www.ien.edu.sa

خصم الأوراق التجارية

المراد به:

يحدث في بعض المعاملات التجارية أن يشتري التاجر بضاعة بثمن مؤجل، فيكتب للبائع ورقة تتضمن المال الذي له على المشتري،لها تاريخ لاستلام المبلغ الذي تحمله؛ يستلم هذا المبلغ عند حلول وقته من المشتري نفسه أو من طرف ثالث يكون مصرفاً أو غيره، تسمى هذه الورقة (الكمبيالة)[1] أو السند الإذني.

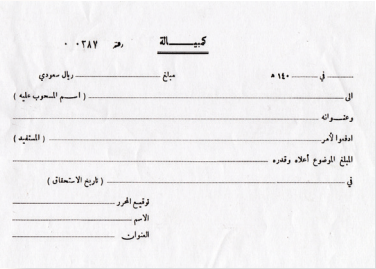
كمبيالة رقم ٠٢٨٧ .

في ١٤٠ هـ مبلغ ريال سعودي

الى (اسم المسحوب عليه)

وعنوانه

ادفعوا لأمر (المستفيد)

المبلغ الموضوع أعلاه وقدره

في (تاريخ الاستحقاق)

توقيع المحرر

الاسم

العنوان

والأصل أن ينتظر حامل (الكمبيالة) أو السند الإذني إلى وقت حلول دفع المبلغ، ثم يقدم هذه الورقة ويتسلم بها المبلغ الذي تحمله، ولكنه قد يحتاج إلى سيولة قبل حلول الأجل، فيذهب إلى أحد المصارف فيتفق معه على أن يأخذ هذه الكمبيالة بما فيها من مبلغ، على أن يسلمه المصرف أقل مما تحمله الكمبيالة نقداً؛ فإذا حل الأجل صار المبلغ الذي في الكمبيالة للمصرف، وتسمى هذه العملية: خصم الأوراق التجارية.

مثاله:

باع مزارع لشركة الصوامع مائة طن من القمح بمليون ريال مستحقة الدفع بعد ثلاث سنوات، وحررت له الشركة كمبيالة بذلك المبلغ، وأراد أن يخصم هذه الورقة ويتعجل قيمتها، فباعها على أحد المصارف بثمانمئة ألف ريالٍ نقداً، وبذا يستحق المصرف الكمبيالة على شركة الصوامع.

مثال آخر: .....

.....

.....

نشاط

لماذا سميت هذه العملية بـ: خصم الأوراق التجارية؟

.....

.....

.....

(١) الكمبيالة: ورقة تجارية مثل الشيك لكنها مؤجلة.

الحكم الشرعي

خصم الأوراق التجارية محرم؛ لأنه يجمع بين ربا الفضل والنسيئة، فحقيقة العقد أن المزارع باع المليون المؤجلة بثمانمائة ألفٍ حالة؛ لأن البنك حصل على مئتي ألف ريال وهي زيادة ربوية.

ولتصحيح العقد يمكن أن تباع الورقة المؤجلة بغير النقود؛ كأن يسلمه المصرف أرضاً أو عروضاً أو أسهماً مباحة قيمتها ثمانمائة ألف ريال.

نشاط

لخص المراد بخصم الأوراق التجارية حسب فهمك، مع ذكر مثال مختصر عليه.

.....

.....

.....

الصناديق الاستثمارية أنواعها وأحكامها

من الأعمال المصرفية ما يسمى بالصناديق الاستثمارية، ويقصد بها: أوعية معنوية تنشئها المصارف لتجميع أموال المستثمرين وتنميتها؛ بالمتاجرة بها في مجالات الاستثمار المختلفة، وفي المقابل يأخذ المصرف عمولة لقاء هذه الخدمة.

التكييف الشرعي للصندوق الاستثماري

تكيف العلاقة بين المصرف والمستثمرين على أنها وكالة بأجر، فالمستثمرون وكلوا المصرف في الاتجار بأموالهم، وفي المقابل يأخذ المصرف أجراً على هذه الوكالة.

ضوابط عامة في الصناديق الاستثمارية

١- يد المصرف يد أمانة، فهو لا يضمن أموال المستثمرين إلا في حال تعديه أو تفريطه.

٢- لا يجوز أن يضمن المصرف للمستثمرين عدم الخسارة، وبناءً عليه فإن الصناديق المضمونة محرمة.

٣- لا يجوز استثمار أموال الصندوق في أنشطةٍ محرمة، كالسندات، والأسهم المحرمة.

أنواع الصناديق الاستثمارية

تتنوع الصناديق بحسب محتواها إلى أنواعٍ متعددة، من أبرزها ما يأتي:

١- صناديق البضائع

وفيها تستثمر الأموال بشراء معادن دولية نقداً ثم بيعها بالأجل بربح.

حكمها

هذه الصناديق جائزة، بشرط التقيد بالضوابط الشرعية في البيع والشراء.

٢-صناديق الأسهم

وتستثمر فيها الأموال في المتاجرة بالأسهم.

حكمها

يختلف حكمها بحسب نوع الأسهم التي يتاجر بها، فإن كان نوع الأسهم مما يجوز المتاجرة فيها فهي جائزة، وإن كانت الأسهم مما لا تجوز المتاجرة فيها؛ فهي محرمة، وسيأتي تفصيل أحكام الأسهم في موضوع شركة المساهمة إن شاء الله تعالى.

٣- صناديق السندات

وتستثمر الأموال في هذه الصناديق في المتاجرة بالسندات.

حكمها

هذه الصناديق محرمة؛ لأن الاستثمار في السندات محرم؛ كما سيأتي بيانه في موضوع شركة المساهمة إن شاء الله تعالى.

نشاط

ما وجه العلاقة بين هذا النوع من البيع، وبيع التقسيط؟ وما الفرق بينهما؟

م	صورة المعاملة	حكمها	السبب
١	صندوق استثماري في البضائع، يدفع للمستثمرين نسبة مئوية ثابتة من المبالغ التي يدفعها المستثمرون		
٢	صندوق للاستثمار في الأسهم المباحة؛ يأخذ من المستثمرين مبلغًا محددًا مقابل استثمار أموالهم		
٣	صندوق للاستثمار في السندات لا يضمن للمستثمرين فيه عدم الخسارة		
٤	صندوق للاستثمار في الأسهم المباحة؛ يدفع للمستثمرين مبلغا محددًا مقابل استثمار أموالهم		

تقويم

١ بالنظر إلى الواقع، وباستحضار ما تعرفه من أحكام بيع التقسيط وشروطه: اذكر صورتين يجوز فيهما البيع بالتقسيط، وصورتين يحرم فيهما البيع بالتقسيط.

٢ لخص ما يتعلق بالبطاقات المصرفية.

٣ ما الحالات التي يجوز فيها التعامل بصناديق الاستثمار، والحالات التي يحرم التعامل بها؟

٤ بيِّن حكم ما يأتي:

باع مصنع للملابس لأحد تجار بيع الملابس الكبار بضاعة بمبلغ مليوني ريال مستحقة الدفع بعد سنة، وحرر له التاجر كمبيالة بهذا المبلغ، فأراد المصنع قيمة هذه الكمبيالة نقداً، فاتجه مندوبه إلى أحد المصارف الربوية، واتفق معهم على أن يدفعوا له مبلغ مليون وسبعمئة ألف نقدًا؛ على أن يتنازل لهم عن المبلغ الذي في الكمبيالة.

٥ ما الفوائد التي تستنبطها من الأدلة الآتية فيما يتعلق بالوحدة التي درستها:

أ - قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ ﴾

ب - قوله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ ﴾.

ج - قوله ﷺ: «لا تبع ما ليس عندك»؟

نشاط (إثرائي)

أحضر أي عقد من عقود شركات التقسيط في منطقتك، ثم قم بتحليله ودراسته من الأوجه الآتية:

مدى انضباط العقد مع شروط جواز بيع التقسيط التي درستها - استخراج البنود الصحيحة وغير الصحيحة في العقد- إذا وجد فيه مخالفة للضوابط الشرعية فكيف يمكن تصحيحها لتكون متوافقة مع الأحكام الشرعية.